

القرار : ع17دد

تاريخ القرار: 20 نوفمبر 2012

قرار

بتاريخ 20 نوفمبر 2012، أصدر رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات القرار ع17دد في مادة التدابير الوقائية المنصوص عليها بالفقرة الأولى من الفصل 73 من مجلة الاتصالات بين :

المدعية: شركة " إتصالات تونس" في شخص ممثلها القانوني الكائن مقرها الاجتماعي بحدائق البحيرة 2- ضفاف البحيرة - 1053 تونس.

من جهة

المدعى عليهما :

- شركة "تونات" في شخص ممثلها القانوني الكائن مقرها الاجتماعي بـ7 نهج علي باش حامية 3000 ، صفاقس

- شركة "تونيزيانا" في شخص ممثلها القانوني المعين مقره الاجتماعي بحدائق البحيرة - ضفاف البحيرة 2 تونس 1053.

من جهة أخرى

بعد الإطلاع على مجلة الاتصالات الصادرة بمقتضى القانون ع01دد لسنة 2001 المؤرخ في 15 جانفي 2001، المنقح والمتمم بالقانون ع46دد لسنة 2002 المؤرخ في 7 ماي 2002 وبالقانون ع01دد لسنة 2008 المؤرخ في 8 جانفي 2008.

وبعد الاطلاع على الأمر عـ3026 دد لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 والمتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ.

وبعد الاطلاع على قرار الهيئة عـ15 دد المؤرخ في 14 أفريل 2011 والمتعلق بالمبادئ التوجيهية المنظمة لعروض خدمات الاتصالات بالتفصيل.

وبعد الاطلاع على المذكرة المشتركة الموجهة إلى مزودي خدمات الانترنت بتاريخ 18 جوان 2012 .

وبعد الاطلاع على قراري الهيئة الوطنية للاتصالات عدد 15 و 16 الصادرين في مادة التدابير الوقائية بتاريخ 18 أكتوبر 2012.

وبعد الاطلاع على المطلب المقدم من طرف شركة "اتصالات تونس" بتاريخ 12 نوفمبر 2012 والمتضمن طلبها اتخاذ تدابير وقائية تقضي بالتدخل الفوري والعاجل لإنهاء الممارسات الغير المشروعة والمنافية لقواعد المنافسة الصادرة عن المدعى عليهما "تونيزيانا" و "تونات" .

من حيث الشكل :

حيث استوفى المطلب شروطه الشكلية المنصوص عليها بالفصل 73 من مجلة الاتصالات واتجه قبوله.

من حيث الأصل:

حيث اتضح من المطلب سند الدعوى ومن بقية مظروفات الملف أن "اتصالات تونس" كانت قد تقدمت بتاريخ 12 نوفمبر 2012 بعريضة دعوى إلى الهيئة الوطنية للاتصالات ضد كل من شركتي "تونات" و "تونيزيانا" سجلت بدفاتر الهيئة تحت عـ47 دد وتضمنت طلب تدخل الهيئة لاتخاذ التدابير التي يقتضيها القانون لإلزام كل من شركتي "تونيزيانا" و "تونات" بضرورة التقيد بمقتضيات التشريع الجاري به العمل في مجال توفير خدمات الهاتف القار (الانترنت) و احترام قواعد المنافسة النزيهة.

وحيث وإعمالا منها لأحكام الفصل 73 من مجلة الاتصالات، تولت " اتصالات تونس" تقديم المطلب موضوع النظر الآن ضمنته تظلمها من بعض الممارسات المنافية حسب دعواها لقواعد المنافسة المشروعة وللضوابط القانونية المنظمة للعروض التجارية والتي أقدمت عليها كل من "تونيزيانا" و "تونات" والمتمثلة في ترويج عرض في شكل باقة تحت الاسم التجاري ADSL Tunet جديد " يتضمن العديد من الامتيازات المتمثلة في اشتراك لمدة 12 شهرا بخدمة ADSL من فئة 2 ميغابايت ورصيد بقيمة 30 دينار كهدية بالإضافة إلى التمتع بعرض جزائي مجاني ضمن

خدمة الانترنت عبر الهاتف الجوال من الجيل الثالث لتونيزيانا "forfait Internet 3G de 2 Go" وذلك مقابل اشتراك سنوي لا يتجاوز 19 ديناراً،

وحيث أكدت "اتصالات تونس" أن هذا العرض لم يخضع إلى أي حملة إشهارية وأن خصيمتها اعتمدت على قافلة تجارية جابت مختلف الولايات التونسية لتسويقه،

وحيث قدمت العارضة تأييداً لدعواها نسخة من المعلقة الإشهارية للعرض محل النزاع تضمنت وصفاً لخصائصه التجارية وصورة للقافلة التجارية التي ادعت أنها تقوم بترويج العرض المشتكى منه بالإضافة إلى تقديمها لنسخة من عقد اشتراك ممضى مع أحد المشتركين بالعرض.

وحيث شككت العارضة في حصول المدعى عليهما على موافقة الهيئة على تسويق العرض موضوع النزاع مؤكدة مخالفته لقواعد المنافسة المشروعة وللصيغ القانونية المنظمة للعروض التجارية وللمذكرة المشتركة الصادرة عن الهيئة بتاريخ 18 جوان 2012 والتي تلزم مزودي خدمات الانترنت عرض عروضهم التجارية على الهيئة قبل تسويقها، ومضيفة أن تمادي "تونيزيانا" و"تونات" في ترويج هذا العرض من شأنه أن يلحق بها أضرار مادية وأن يؤثر سلباً على وضعها في السوق وعلى مصالحها التجارية.

وحيث انتهت الشركة المدعية إلى طلب تدخل رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات لاتخاذ التدابير الوقائية التي يقتضيها القانون لوضع حد للممارسات غير المشروعة والمنافية لقواعد المنافسة الصادرة عن المدعى عليهما "تونيزيانا" و"تونات".

في الطلبات

حيث يهدف المطلب الراهن إلى استصدار قرار تحفظي استعجالي يقضي بوضع حد للممارسات غير المشروعة التي أقدم عليها مزود خدمات الانترنت "تونات" بمعية شريكه المشغل "تونيزيانا" وذلك بطلب الإذن بإيقاف تسويق العرض التجاري « ADSL Tunet جديد ».

وحيث ثبت من مظروفات الملف ومن المؤيدات المحتج بها، أنه قد تم فعلاً ترويج العرض التجاري موضوع النزاع في شكل باقة تحتوي على اشتراك بخدمة ADSL من فئة 2 ميغابايت لمدة 12 شهراً ورصيد بقيمة 30 دينار كهدية بالإضافة إلى التمتع بعرض جزائي مجاني ضمن خدمة الانترنت عبر الهاتف الجوال من الجيل الثالث لتونيزيانا "forfait Internet 3G de 2 Go" وذلك مقابل اشتراك سنوي يقدر بـ 19 ديناراً.

في توضيح حدود مسؤولية الطرفين المدعى عليهما في ترويج العرض التجاري موضوع النزاع :

حيث اتضح بالاطلاع على هذا المطلب أن القيام كان موجها ضد كل من المشغل "تونيزيانا" و مزود خدمات الانترنت "تونات" وأن الادعاءات المضمنة بالعريضة تسلطت على كليهما على حد سواء،

وحيث سبق للهيئة أن بينت موقفها في ما يتعلق بمسؤولية "تونيزيانا" في ترويج صنف العروض التجارية المجمعة والتي تمثل خدمة الانترنت بواسطة الخطوط الرقمية اللامتوازية مكونها الأساسي وذلك بموجب قرارها عد15دد الصادر في مادة التدابير الوقائية بتاريخ 18 أكتوبر 2012 حول إيقاف ترويج العرض التجاري Promo ADSL Tunet .

وحيث اعتبرت الهيئة بموجب ذلك القرار أن "تونيزيانا" ليست طرفا في الخلاف القائم حول العرض التجاري Promo ADSL Tunet الذي يحمل نفس خصائص العرض الترويجي موضوع قضية الحال باعتبار أن جوهره يتعلق بتوفير خدمة الانترنت بواسطة الخطوط الرقمية اللامتوازية ADSL التي يوفرها مزودو خدمات الانترنت وان الهدايا المصاحبة للعرض والمتمثلة في رصيد بقيمة 30 دينار وعرض جزائي مجاني ضمن خدمة الانترنت عبر الهاتف الجوال من الجيل الثالث لـ "تونيزيانا" لا يجعل من هذه الأخيرة طرفا في النزاع القائم حول العرض التجاري وان المروج الفعلي للعرض هو "تونات" وقضت الهيئة على ضوء ذلك بعدم سماع الدعوى في حق "تونيزيانا".

وحيث يستفاد مما سبق، أن القيام ضد "تونيزيانا" في قضية الحال كان في غير طريقه باعتبار أن هذه الأخيرة ليست صاحبة العرض التجاري موضوع هذا المطلب وليست طرفا في النزاع وأن صاحب العرض التجاري ومروجه الفعلي هو تونات .

في مدى احترام مزود خدمات الانترنت " تونات " للصيغ القانونية المنظمة للعروض التجارية

حيث أصدرت الهيئة الوطنية للاتصالات بتاريخ 18 جوان 2012 مذكرة مشتركة ألزمت بموجبها مزودي خدمات الانترنت عرض عروضهم التجارية على الهيئة قبل تسويقها حتى تسلط عليها رقابتها من حيث احترامها لقواعد المنافسة النزيفة وحتى يتسنى لها المحافظة على الموازنات العامة لسوق الاتصالات وإخضاع كل المتدخلين فيها إلى نفس القواعد والشروط.

وحيث ثبت لدى الهيئة، أنها لم تتلقى مشروع العرض التجاري موضوع النزاع وفقا لما جاء بهذه المذكرة .

وحيث سبق للهيئة الوطنية للاتصالات أن أصدرت القرارات الاستعجاليين ع13-د و ع16-د اللذان أذنت بموجبهما لشركة "تونات" بالإيقاف الفوري لترويج العرض التجاري Promo ADSL Tunet المشابه للعرض التجاري موضوع المطلب الراهن مؤسسة قرارها على عدم امتثال مزود خدمات الانترنت للمذكرة المشتركة المشار إليها آنفا.

وحيث أن مواصلة المدعى عليها ترويج هذا الصنف من العروض دون إعلام الهيئة ودون الحصول على موافقتها يؤكد إصرارها على تجاهل قرارات الهيئة و على خرقها للضوابط المنظمة للعروض التجارية ولقواعد المنافسة المشروعة.

وحيث لا جدال أن تكرار مثل هذه الممارسات من طرف شركة "تونات" أصبح يمثل تهديدا لتوازن السوق ويشكل مساسا بالمصالح التجارية للمتدخلين في سوق الانترنت القارة.

وحيث يتحصص من كل ما سبق الالماع بذكره أن القيام ضد "تونيزيانا" في دعوى الحال كان في غير طريقه باعتبار أن المروج الفعلي للعرض وأن صاحبه الأصلي هو المزود "تونات" وأن عدم امتثال هذا الأخير لقرارات الهيئة و خاصة للمذكرة المشتركة الصادرة بتاريخ 18 جوان 2012 و للصيغ المنظمة للعروض التجارية تجعل مطلب "اتصالات تونس" الرامي إلى إيقاف ترويج العرض التجاري « ADSL Tunet جديد » مبنيا على أساسين قانونية وواقعية صحيحة واتجه تقريبا على ذلك التصريح بإلزام المزود "تونات" بالإيقاف الفوري لترويج هذا العرض وبعدم سماع الدعوى في حق "تونيزيانا"

ولهذه الأسباب

وعملا بأحكام الفصل 73 من مجلة الاتصالات، قرّرنا نحن كمال السعداوي، رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات عدم سماع الدعوى في حق "تونيزيانا" والإذن لمزود خدمات الانترنت "تونات" بالإيقاف الفوري لترويج العرض التجاري « ADSL Tunet جديد » .

رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات

كمال السعداوي

